



جمع أحاديث الباب وأثره في الفهم الصحيح للسنة النبوية

سميرة قمري

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية-قسنطينة- الجزائر

samirasofiane11@gmail.com

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد الهادي الأمين وعلى آله وصحابه وأتباعه إلى يوم الدين، وبعد فإن جمع أحاديث الباب الواحد في السنة النبوية من جليل الفقه الذي ينبغي أن تقع العناية به في فهم السنة النبوية، وقد أولاه المحدثون الفقهاء عناية بالغة وألّفوا فيه مؤلفات جليلة لأهميته في رفع الخلل الواقع في الفهم ودرء التناقض الذي يعرض للمجتهد سيما مع كثرة الشبهات والسّهام الموجهة للسنة النبوية، وتندرج هذه الورقة البحثية ضمن المحور الثاني من محاور المؤتمر والذي يُعنى بـ: الضوابط العلمية لفهم نصوص السنة بين الرعاية والإهمال، وقد عنونتها بـ: "جمع أحاديث الباب وأثره في الفهم الصحيح للسنة النبوية"

مشكلة البحث:

لا يختلف اثنان في كون التعارض في فهم النصوص من المواضيع الهامة في السنة النبوية لذا فإن مشكلة البحث تدور حول:

* ما حقيقة التعارض الواقع في النصوص النبوية؟

* كيف تعامل العلماء مع النصوص النبوية ودفعوا عنها التعارض والاختلاف؟

* ما هي القواعد والضوابط التي وضعها المحدثون لدراسة النصوص التي ظهرها التعارض؟

خطة البحث:

اشتمل البحث على مقدمة ومبحثين

المبحث الأول: تعدد الروايات الحديثية والنظرة الشمولية لأهل العلم.

وفيه مطلبان: الأول للحديث عن أسباب تعدد الروايات.

والثاني: لبيان نظرة أهل العلم للنصوص الشرعية على وجه الترابط.

والمبحث الثاني: مناهج جمع أحاديث الباب عند المحدثين.

وفيه مطلبان: المطلب الأول: الحديث الموضوعي.



والمطلب الثاني: مختلف الحديث.

وكل من المطلبين فيه فروع وجزئياته، تفصيله في موضعها.

منهج البحث:

توثيق أقوال العلماء من مصادرها المعتمدة.

عزو الآيات القرآنية إلى سورها بذكر اسم السورة ورقمها في المتن تكريماً للقرآن الكريم.

تخريج الأحاديث النبوية

بيان الألفاظ الغريبة الواقعة في البحث، والكشف عن مدلولات المصطلحات

استقراء أقوال الأئمة في الحديث المدروس كنموذج ومناقشة آرائهم دون إسهاب خشية الإطالة)

للاتزام بعدد محدد من الأوراق حسب المطلوب)

والله الموفق والهادي سبيل الرشاد، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

المبحث الأول: تعدد الروايات الحديثية والنظرة الشمولية لأهل العلم

في هذا المبحث محاولة للتعرف على الأسباب التي جعلت الروايات متعددة (المتن) وكيف تعامل

أهل العلم معها بالنظر فيها جميع دون تجزيء ولا اقتطاع مما يعطي نظرة كاملة للمسألة.

المطلب الأول: أسباب تعدد الروايات⁽¹⁾:

ترجع أسباب تعدد روايات الحديث النبوي الواحد (المتن) إلى :

1- تعدد صادر عن النبي صلى الله عليه وسلم، بتعدد فعله أو قوله صلى الله عليه وسلم، ولا

دخل للرواة فيه، و ينقسم إلى عدة أقسام.

2- تعدد صادر عن الرواة، وينقسم بدوره إلى عدة أقسام، منها : الرواية بالمعنى، والتقديم

والتأخير، واختصار الحديث، وسماع الراوي بعض الحديث دون بعض..... وهي مقبولة عدا ما كان

بسبب الغلط وقلة الحفظ.

⁽¹⁾ ينظر: أسباب تعدد الروايات في متون الحديث النبوي الشريف: شرف محمود القضاة و أمين محمد القضاة، مجلة دراسات الجامعة الأردنية، مجلد 20، سنة 93م، دار الفرقان، عمان، الأردن، الطبعة الأولى 1999م.



المطلب الثاني : منهج أهل العلم في التعامل مع نصوص الشريعة

لقد تضافرت نصوص الشريعة من قرآن وسنة في تقرير تعاليم الوحي المنزه، فنجد للمسألة الواحدة عدة نصوص تثبتها جملة وتنفصيل جزئياتها، ولقد كان للعلماء الراسخين طريقة موحّدة في التعامل مع هذه النصوص تقتضي النظر فيها جميعا بضم كل جزئياتها مما يُنتج صورة واحدة متكاملة، تتمّ عن بصر وبصيرة، وتؤكد حفظ الدين وبقائه صافيا لا يكدره سوء فهم ولا قصر نظر....

قال الشاطبي رحمه الله: "ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد وهو الجهل بمقاصد الشرع وعدم ضمّ أطرافه بعضها لبعض فإنّ مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها وعامتها المرتب على خاصها ومطلقها المحمول على مقيدتها ومجملها المفسّر بمبيّتها إلى ما سوى ذلك من مناحيها فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام فذلك الذي نطقت به حين استنطقت، وما مثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السويّ فكما أن الإنسان لا يكون إنسانا حتى يستنطق فلا ينطق باليد وحدها ولا بالرجل وحدها ولا بالرأس وحده ولا باللسان وحده بل بجملته التي سمي بها إنسانا كذلك الشريعة لا يطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها، لا من دليل منها أي كان نطق ذلك الدليل، فإنما هو توهمي لا حقيقي كاليد إذا استنطقت فإنما تنطق توهما لا حقيقة من حيث علمت أنّها يد إنسان لا من حيث هي إنسان لأنه محال. فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضا كأعضاء الإنسان إذا صورت صورة متّحدة، وشأن متبعي المتشابه أخذ دليل ما، أي دليل كان، عفوا وأخذوا أوليا، وإن كان ثم ما يعارضه من كلي أو جزئي، فكأن العضو الواحد لا يعطي في مفهوم أحكام الشريعة حكما حقيقيا، فمتّبعه متّبع متشابه، ولا يتّبعه إلا من في قلبه زيغ كما شهد الله به (ومن أصدق من الله قيلا) (2).

قال ابن حزم رحمه الله: "والحديث والقرآن كله كاللفظة الواحدة فلا يحكم بأية دون أخرى ولا بحديث دون آخر بل بضم كل ذلك بعضه إلى بعض إذ ليس بعض ذلك أولى بالاتباع من بعض ومن فعل غير هذا فقد تحكّم بلا دليل" (3).

(2) الاعتصام: أبو إسحاق الشاطبي، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1/244-245.

(3) الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، ت: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار الأفاق الجديدة، بيروت، 3/118.



المبحث الثاني: مناهج جمع أحاديث الباب عند المحدثين

لقد نحا المحدثون في شرحهم للسنة النبوية وتوضيحهم لدلالاتها منحى يقوم على جمع كل ما ورد في المسألة الواحدة من طرق أو متون، بغية الوصول إلى المراد والمقصود على وجه الكمال والشمول بلا نقصان أو اجتزاء، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله: "المتعین على من يتكلم على الأحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق ويشرحها على أنه حديث واحد فإن الحديث أولى ما فسر بالحديث" (4).

ولا يخفى ما لجمع الأحاديث في المسألة الواحدة من أهمية في الفهم للمراد النبوي، ذلك أن الحديث قد يروى مرة مختصرا ومرة مطولا، وقد يدل في لفظ على التخصيص وفي آخر على العموم، ولهذا قال الإمام أحمد رحمه الله: "الباب إذا لم يجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضا" (5).

وقد نتج لنا عن جمعهم لطرق الحديث ومتونه: تعدد طرقه وبيان أصحابها وجمع الأحاديث الواردة في الموضوع المشترك، ولا تخفى أهمية هذا في معرفة المطلق من المقيد، والعام من الخاص، وتفسير المشكل، وبيان المبهم مما ورد في السنة النبوية الشريفة، والنظر في مؤلفات المحدثين وتبويبهاهم يكفي ويشفي.

إذن يمكن القول بأنه لدينا جمعان: أحدهما جمع الأحاديث المشتركة في الموضوع الواحد (الحديث الموضوعي)، والآخر جمع الأحاديث برفع ما ظهر من الاختلاف بينها (مختلف الحديث).

المطلب الأول: الحديث الموضوعي:

وقفت على مجموعة من التعاريف وهي (6):

- 1- تعريف د. طالب أبو شعر: "العلم بالمقاصد والمعاني الموضوعية الواردة في السنة".
- 2- وعرفه أ.د عبد الرحمن البر بقوله: "علم يبحث في القضايا التي تناولتها النصوص والأحاديث المتحدة في المعنى، أو في الغاية، أو فيهما معا، وذلك بجمعها من مصادرها المتعددة، ووضعها في

(4) فتح الباري شرح صحيح البخاري: شهاب الدين بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية، 170/20.

(5) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف - الرياض، 212/2.

(6) www.alukah.net



مكان واحد والنظر فيها على هيئة مخصوصة، بشروط مخصوصة، لبيان معانيها، واستخراج عناصرها، والربط بينها برباط جامع".

3- وهو عند د. سالم سلامة: "علم يبحث في الأحاديث النبوية المقبولة، المتحددة موضوعاً، من حيث تحليلها ومقارنتها، للوقوف على مقاصدها".

4- وعند د. رمضان الزيان: "هو علم يبحث في الموضوعات التي تناولتها السنة النبوية الشريفة، والمتحددة معنى أو غاية، من خلال جمع أحاديث الموضوع من مصدر حديثي أصيل، أو عدّة مصادر، أو في ضوء السنة النبوية، بحيث يقوم الباحث بتحليل النصوص الحديثية المقبولة ومقارنتها ونقدها ثم محاولة ربطها للوصول إلى روح النص النبوي من أجل تطبيقه على الواقع المعاصر".

وهذه التعاريف متقاربة تبين لنا أن الحديث الموضوعي عبارة عن تناول السنة النبوية لقضية معينة بجملة من الأحاديث تُجمع مع بعضها لتعطينا نظرة متكاملة عن الموضوع.

وهو ما درج عليه المحدثون في مصنفاتهم ودواوين السنة بتبويباتها التي تشهد بنظرهم الشمولية والمتكاملة للمواضيع التي جاءت بها السنة النبوية، كما في الصحيحين وغيرها حيث يجمع تحت الموضوع الواحدة عدة أحاديث تعطينا مجموعها نظرة متكاملة عن الموضوع بجزئياته.

ولهذا نجد أنّ مصادر هذا الضرب من التصنيف في علوم الحديث -الحديث الموضوعي- تنقسم إلى قسمين :

مصادر عامة: وهي دواوين السنة ومصنفاتها التي جمعت الأحاديث تحت كتب وأبواب، كالصحيح وعلى رأسها الصحيحين، والسنن الأربعة، والمصنفات، والجوامع...، وقد ضُمَّت في طياتها مقاصد ثمانية، هي: العقائد، والأحكام، والآداب، والرقاق، والتفسير، والسير، والتاريخ، والفن وأشراف الساعة، والمناقب والمثالب.

أذكر منها: صحيح البخاري وهو: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه" للإمام المحدث الفقيه المجتهد الجهادي أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله (ت256هـ)، اشتمل على سبع وتسعين (97) كتاباً في جميع أبواب الدين، بدءاً بكتاب بدء الوحي، فكتاب الإيمان، فكتاب العلم،.... وختاماً بالاعتصام بالسنة ثم كتاب التوحيد.



و صحيح مسلم وهو: " المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم " للإمام المحدث أبي الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت261هـ)، والذي حوى بعد المقدمة سبعا وخمسين (57) كتابا؛ بدءا بكتاب الإيمان، والطهارة،... وختاما بكتاب الفتن، والزهد، والتفسير.

وجامع الترمذي وهو: " الجامع المختصر من السنن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل " للإمام المحدث الفقيه أبي عيسى محمد بن عيسى السلمى الترمذي (ت279هـ)، اشتمل على واحد وخمسين (51) كتابا، بدءا بأبواب الطهارة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وختاما بكتاب الدعوات، وكتاب المناقب، وكتاب العلل.

ومصادر خاصة: وهي الكتب التي صنفت لبيان قضية معينة وباب محدد من الأبواب الثمانية السابق ذكرها في السنة النبوية، أو تتناول موضوعا، أو مسألة، أو نوعا من أنواع علوم الحديث المتنية، وتسمى بالأجزاء الحديثية.

فمن العلماء من صنف في " باب العقائد " و " التوحيد "، مثل كتاب التوحيد لابن خزيمة، و كتب السنة التي عُنت ببيان أصول أهل السنة ومعتقدهم، والدعوة إلى التمسك بمنهج أهل الحديث والأثر، ومجانبة سبيل أهل الأهواء والبدع، مثل: السنة للإمام أحمد، والخلال، وعبد الله بن أحمد، وابن أبي عاصم، وشرح السنة للبرهاري، وعقيدة أصحاب الحديث للصابوني، وعقيدة الفرقة الناجية لابن بطة العُكبري، وأصول اعتقاد أهل السنة للالكائي، وكتاب الشريعة للآجزي.. وغيرها، ومنهم من صنف في باب خاص فقط، مثل: توحيد الأسماء والصفات للبيهقي، والإيمان لجماعة من العلماء ك: ابن منده، و ابن أبي شيبه، وأبي عبيد القاسم بن سلام، وغيرهم.

ومن أهل الحديث من صنف في باب الرقاق، والزهد، والترغيب والترهيب، والفضائل، ونحوها، مثل كتب المحافظ أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا البغدادي ت281هـ، وقد بلغت أربعين كتابا: ذم الدنيا، ذم الغيبة، كتاب الصمت، كتاب التوكل، ...

و الزهد لابن المبارك والإمام أحمد، والترغيب والترهيب للمنذري، والأدب المفرد للإمام البخاري، وكتب الآداب للإمام البيهقي....

و منهم من صنف في باب الفتن والملاحم وأشرراط الساعة، مثل: كتاب الفتن والملاحم لأبي عبد الله نعيم بن حماد المروزي، وكتاب المهدي لأبي نعيم الاصبهاني .



ومنهم من صنف في المناقب كمناقب الصحابة رضي الله عنهم وأمهات المؤمنين رضي الله عنهن، مثل فضائل الصحابة لأبي نعيم الأصبهاني، والآحاد والمثاني للحافظ أبي بكر عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني .

ومنهم من صنف في باب الأحكام الفقهية، وتسمى أحاديث الأحكام، وقد اشتهرت المصنفات في هذا النوع من العلم باسم كتب السنن، وتضم كتب الفقه بدءاً بالطهارة، والصلاة،... وصولاً إلى الصيد، واللباس، والأطعمة، ويضاف إليها في الغالب بعض الكتب المتنوعة، كالفتن، والآداب، و تعبير الرؤيا، ...

مثل: سنن أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت275هـ)، ويضم خمسا وثلاثين(35) كتاباً، بدءاً بكتاب الطهارة، والصلاة، وختاماً بكتاب السنة، والآداب.

و سنن أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(ت303هـ)، والمقصود بها الصغرى وتسمى المجتبى، و هي مختصرة من الكبرى، وتضم تسعة وأربعين (49) كتاباً، بدءاً بكتاب الطهارة، فالمياه،... وانتهاء بكتاب الأشرطة .

وسنن أبي عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القزويني (ت273، 275هـ)، ويضم: - بعد مقدمة فيها الحث على اتباع السنة، وبيان فضائل الصحابة... سبعا وثلاثين(37) كتاباً بدءاً بالطهارة، والصلاة.... وختاماً بالفتن، والزهد.

المطلب الثاني: مختلف الحديث

تعريف مختلف الحديث:

المختلف والمختلف بكسر اللام ويفتحها، فالأول اسم فاعل والآخر اسم مفعول، وهو من: "تخالف الأمران واختلفا لم يتفقا، وكل ما لم يتساو فقد تخالف واختلف ومنه قوله تعالى: ﴿وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ﴾ الأنعام:141⁽⁷⁾.

و قال ابن فارس: الحاء واللام والفاء أصول ثلاثة: أحدها أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، والثاني خلاف قدام، والثالث التغيير.

⁽⁷⁾لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور، دار صادر - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1414 هـ، 91/9.



* فالأول الخَلْفُ: ما جاء بعدُ. ويقولون: هو خَلْفُ صِدْقٍ من أبيه. وخَلْفٌ سَوِّءٌ من أبيه. فإذا لم يذكروا صِدْقاً ولا سَوِّءاً قالوا للجدِّ خَلْفٌ وللردِّي خَلْفٌ. قال الله تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ﴾ [الأعراف 169، مريم 59].

* والأصل الآخر خَلْفٌ، وهو غير قَدَّام. يقال: هذا خلفي، وهذا قَدَّامي.
* وأما الثالث: فقولهم خَلْفٌ فُوهُ، إذا تَغَيَّرَ، وأخْلَفَ. وهو قوله صلى الله عليه وآله وسلم: "خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ" (8).
اصطلاحاً:

إن المعنى الاصطلاحي قريب جداً من المعنى اللغوي الذي هو التغير والتباين والتضاد، لكن اختلفت تعريفات العلماء حسب ضبطهم لكلمة مختلف؛

فعرّفه الإمام الحاكم -رحمه الله- بقوله: "هذا النوع من هذه العلوم معرفة سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعارضها مثلها فيحتج أصحاب المذاهب بأحدهما وهما في الصحة والسقم سيان (9) فهذا على ضبطه بالكسر على أنه اسم فاعل، فهو عبارة عن "الحديث الذي عارضه -ظاهراً- مثله" (10).

فالمعنى المراد هو الحديث نفسه حيث يسمى الحديث الذي عارضه حديث غيره بالمختلف. وعرّفه الإمام النووي -رحمه الله- بقوله: "وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما" (11).

فهذا على ضبطه بالفتح على أنه اسم مفعول، ومعناه: "أن يأتي حديثان مُتَضَادَّانِ في المعنى ظاهراً" (12)، ويراد به التضاد نفسه الذي يقع في الحديث، والوصف هنا للعلم لا للحديث فيقال: علم مختلف الحديث.

(8) ينظر: معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، ت: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر د.ط، 1399هـ - 1979م، 210/2.

(9) معرفة علوم الحديث: الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري، ت: زهير شفيق الكبي، دار إحياء العلوم، ص 186.

(10) ينظر: شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم - لبنان / بيروت، د.ط، ص 362.

(11) التقريب والتيسير، ص 90.



وقد أشار الشافعي رحمه الله لهذا العلم في كتابه الرسالة فقال رحمه الله: "ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهان يمتضان معا وإنما المختلف ما لم يُمضَى إلا بسقوط غيره مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحلّه وهذا يحرمه" (13).

مفهوم التعارض:

لغة: يطلق على معان كثيرة منها: التقابل، والتمازج، والإنكار...

واعترض الشيء: صار عارضا، كالخشب المعترضة في النهر، والعارض: المانع، يُقَالُ سِرْتُ فَعَرَضَ لِي فِي الطَّرِيقِ عَارِضٌ مِنْ جَبَلٍ وَنَحْوِهِ أَي مَانَعٌ يَمْنَعُ مِنَ الْمُضِيِّ وَاعْتَرَضَ لِي بِمَعْنَاهُ. وعارض فلانا: ناقضه في كلامه وقاومه (14).

اصطلاحا: هو ورود دليلين في مسألة معينة أحدهما ينافي ويناقض الآخر، وقد عرفه الأصوليون بأنه: تقابل الدليلين على سبيل الممانعة (15)، وعلى مقتضى هذا التعريف فالأدلة الشرعية كلها من

(12) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، دار طيبة، 651/2. والمنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكناني الحموي الشافعي، ت: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، دار الفكر - دمشق، الطبعة: الثانية، 1406، ص 60.

(13) الرسالة: الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلي القرشي المكي، ت: أحمد شاكر، مكتبة الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، 1358هـ/1940م، ص 341.

(14) ينظر: المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس، المكتبة العلمية - بيروت، 402/2. والمعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى. أحمد الزيات. حامد عبد القادر. محمد النجار، دار الدعوة، ت: مجمع اللغة العربية، 593/2.

ولسان العرب، ص 168/7.

(15) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، دار الكنتي، الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1994م، 120/8.

وشرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح المعروف بابن النجار، ت: محمد الزحيلي و نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الطبعة: الثانية 1418هـ - 1997م، 605/4.



كتاب وسنة وإجماع وقياس و... داخله فيه، وعليه يمكن القول بأن التعارض عند المحدثين هو :
تقابل حديثين نبيين بحيث أحدهما يعارض الآخر ظاهرا لا واقعا.

أهمية علم مختلف الحديث:

إنّ علم مختلف الحديث من أجلّ العلوم وأشرفها لتعلقه بأشرف الخلق وأرفعهم، برز من خلال
البحث في مادته وتعميد قواعد رفع التعارض الظاهر في أحاديثه جماعة من العلماء على درجة عالية
من الفهم والمعرفة بمتون السنة النبوية وحيثيات ورودها ومقاصدها،

قال ابن حزم رحمه الله: "وهذا من أدق ما يمكن أن يعترض أهل العلم من تأليف النصوص
وأغمضه وأصعبه" (16).

وكان من نتائج جهودهم في خوض غمار هذا الفن أن تركوا لنا إرثا علميا ثريا مثل كتاب:
اختلاف الحديث للإمام الشافعي - رحمه الله - (ت204هـ)، وكتاب: تأويل مختلف الحديث للإمام
عبد الله بن مسلم بن قتيبة الكوفي (ت276هـ)، اختلف في سنة وفاته، وكتاب: مشكل الحديث
للإمام أبي جعفر بن سلامة الطحاوي المصري (ت321هـ)، إضافة إلى كتب الشرح الحديثي التي
حوت علم مختلف الحديث مثل: شرح مشكل الآثار للطحاوي، وفتح الباري لابن رجب، وشرح
مسلم للنووي، وفتح الباري لابن حجر... وغيرها من الشروح التي رفع أصحابها بجهودهم واجتهاداتهم
التعارض الظاهر بين الأحاديث وبيّنوا طرائق أهل العلم في ذلك، ولا تزال مصادر السنة بما حوته من
ذخائر الأخبار معينا لا ينضب للدارسين في عصرنا، يبحثون في الأحاديث التي توهم التعارض
ويحاولون تطبيق قواعد أهل العلم في رفع الالتباس عنها (17).

- يعتبر علم مختلف الحديث بابا عظيما من أبواب الدفاع عن الشريعة الغراء عموما وعن سنة
النبي صلى الله عليه وسلم على وجه الخصوص، ذلك أنّ المبتدعة وأهل الأهواء منذ صدر الإسلام
اتخذوا النصوص النبوية مطية لأهوائهم وضلالاتهم، ومسوّغا لممارساتهم وانحرافاتهم.. وتستمر الحملة
الشرسة على حياض السنة بُغية تكدير صفائها حتى العصر الحاضر على يد المستشرقين وأذنانهم من
المستغربين والعقلانيين والحداثيين... وهذا راجع لقصور فهمهم عن إدراك معاني ومقاصد النصوص

(16) الإحكام في أصول الأحكام، ص 26/2.

(17) محمد الله ومثته يُشرف الشيخ الأستاذ الدكتور أبو بكر كافي بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
بقسنطينة-الجزائر، على مشروع دراسة الأحاديث المشكّلة في سنن الإمام النسائي، من إنجاز طلبة تخصص علوم
الحديث لمرحلة الماستر، وقبله تمت دراسة الأحاديث المشكّلة في سنن الترمذي وسنن أبي داود وقُدّمت رسائل
علمية في ذلك.



النبوية وجهلهم بجهود المحدثين في ضبط قواعد علم مختلف الحديث وتطبيقاتها بما لا يدع مجالاً للشك في أنّ الأحاديث النبوية الثابتة إنما خرجت من مشكاة واحدة لا يمكن أن يضرب بعضها بعضاً، وفي هذا تنزيه للنبي صلى الله عليه وسلم من أن يأتي بمتناقضات في دعوته وهو المبلّغ عن ربه عز وجل.

- كما أنّ هذا العلم يُعتبر عُزّة في جبين أهل الحديث الذين برعوا باجتهاداتهم في تقنين القواعد التي بها يرفع الشك والالتباس عما صححوه من الأحاديث الثابتة عن أشرف الخلق صلى الله عليه وسلم.

- إن علم مختلف الحديث يبيّننا بمدى الأمانة العلمية التي كان عليها المحدثون، فمتى ثبت عندهم الحديث عصّوا عليه بالنواجذ ولم يتركوه ويطرحوه لمجرد ما يعرض للناظر فيه من تعارض، بل اجتهدوا ونظروا وقعدوا القواعد بغية الوصول للفهم السديد للسنة النبوية، وأنزلوا السنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم المكانة اللائقة بها.

- يعتبر هذا العلم من دليلاً قاطعاً على اشتغال المحدثين بمتم الحديث والتفقه فيه، ورداً مفحماً على من يلزمهم بالاختصار على دراسة الأسانيد، ذلك أنّ موضوعه النظر في لفظ الحديث النبوي ومدلولاته ورفع التعارض الظاهر فيه، قال ابن الصلاح: "وَأَيْمًا يَكْمُلُ لِلْقِيَامِ بِهِ الْأَيْمَةُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ صِنَاعَتِي الْحَدِيثِ وَالْفِقْهِ، الْعَوَاصُونَ عَلَى الْمَعَانِي الدَّقِيقَةِ"⁽¹⁸⁾، وكذلك الحال بالنسبة لمن يلزم المحدثين برواية المتناقضات، وينتقصهم بذلك⁽¹⁹⁾.

- إنّ جميع المجتهدين باختلاف تخصصاتهم، من فقه، وعقيدة، وأصول فقه، وتفسير... بحاجة لمعرفة علم مختلف الحديث فمن خلاله يمكنهم النظر في الأدلة والتعرف على طرائق الترجيح بينها، قال الإمام النووي: "هَذَا فَنٌّ مِنْ أَهَمِّ الْأَنْوَاعِ، وَيُضْطَرُّ إِلَى مَعْرِفَتِهِ جَمِيعُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الطَّوَائِفِ، وَهُوَ أَنْ يَأْتِيَ حَدِيثَانِ مُتَضَادَّانِ فِي الْمَعْنَى ظَاهِرًا فَيُؤَوَّقُ بَيْنَهُمَا أَوْ يُرَجِّحُ أَحَدَهُمَا، وَأَيْمًا يَكْمُلُ لَهُ الْأَيْمَةُ الْجَامِعُونَ بَيْنَ الْحَدِيثِ، وَالْفِقْهِ، وَالْأُصُولِيِّونَ الْعَوَاصُونَ عَلَى الْمَعَانِي"⁽²⁰⁾.

(18) معرفة أنواع علوم الحديث، ص 284.

(19) ذكر الإمام ابن قتيبة في مقدمة كتابه: تأويل مختلف الحديث أن سبب تأليفه له هو الرد على من ينتقد أهل

الحديث ويذمهم برواية المتناقضات.

(20) التقريب والتيسير، ص 90.



-فيه تنزيه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم من الاختلاف والتناقض وحماية لجنابه الشريف صلى الله عليه وسلم من الطعن والانتقاص، والاتهام بالتذبذب والاضطراب في تبليغ الوحي. مشكل الحديث:

لغة: اسم فاعل من: "أشكل الأمر: التبس، وأمور أشكال: ملتبسة"⁽²¹⁾
واستشكل الأمر: التبس، و استشكل عليه: أورد عليه إشكالا... الأمر يوجب التباسا في الفهم⁽²²⁾

و"أشكل الأمر: إذا اختلف، وأمر مشكل، شاكل: مشتبه ملتبس"⁽²³⁾
ويسمى الدم أشكل للحمرة والبياض المختلطين منه، ... وهو من باب إشكال الأمر وهو التباسه"⁽²⁴⁾

اصطلاحا:

أشار إليه الإمام الطحاوي رحمه الله في شرح مشكل الحديث، فقال: "إني نظرت في الآثار المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم بالأسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثبوت فيها والأمانة عليها، وحسن الأداء لها، فوجدت فيها أشياء مما يسقط معرفتها والعلم بما فيها عن أكثر الناس"⁽²⁵⁾
وعرفه الشيخ نور الدين عتر رحمه الله بقوله: "هو ما تعارض ظاهره مع القواعد فأوهم معنى باطلا، أو تعارض مع نص شرعي آخر"⁽²⁶⁾
وقال الشيخ محمد طاهر الجوابي هو: "حديث صحيح بدا معارضا بدليل مقبول وقيل التأويل، أو كان مما لا يعلم تأويله"⁽²⁷⁾

⁽²¹⁾ لسان العرب، 357/11، مادة شكل.

⁽²²⁾ المعجم الوسيط، 491/1.

⁽²³⁾ كتاب العين: أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، 296/5.

⁽²⁴⁾ معجم مقاييس اللغة، 205/3.

⁽²⁵⁾ شرح مشكل الآثار: أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، 1415هـ-1994م المقدمة، 6/1.

⁽²⁶⁾ منهج النقد في علوم الحديث: نور الدين عتر، دار الفكر دمشق-سورية، الطبعة: الثالثة 1418هـ - 1997م، ص337.



وعرفه أسامة خياط بقوله: " أحاديث مروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسانيد مقبولة، يوهم ظاهرها معاني مستحيلة، أو معارضة لقواعد شرعية ثابتة" (28)

إن هذه التعاريف متقاربة تبين لنا أن مشكل الحديث يتعلق بحديث ثابت صحيح يبدو ظاهره معارضا لقواعد الشرع العامة، أو دالا على معنى باطل، أو معارضا لنص شرعي آخر.

الفرق بين مختلف الحديث ومشكل الحديث:

-مدار مختلف الحديث قائم على وجود معنى التعارض والاختلاف بين الحديثين (أي أنه إذا لم يوجد تعارض بينهما فلا يتحقق معنى مختلف الحديث)، أما مشكل الحديث فلا يقتصر إشكاله على وجود تعارض بين حديثين أو أكثر فحسب، وإنما ينشأ الإشكال فيه عن أسباب أخرى كثيرة مع ذلك، منها أن يكون إشكال في فهم الحديث نفسه من غير معارضة فهذا لا يُعدّ من مختلف الحديث لعدم وجود حديث آخر يعارضه، أو بمعارضة آية ظاهرا أو تعارض الحديث مع الإجماع أو القياس أو التناقض مع العقل فكل هذا من مشكل الحديث.

-دفع التعارض القائم بين حديثين لا يتأتى إلا بإعمال قواعد محددة جعلها العلماء سبيلا يسلك لدرء التعارض، أي أن الاعتماد على العقل وحده لا يؤدي إلى إزالة التعارض ورفعته بخلاف الأحاديث المشكّلة فإن المراد منها لا يدرك غالبا إلا بالعقل.

-صنيع بعض من صنف في مختلف ومشكل الحديث وجعلهما في مؤلف واحد كأبي قتيبة في كتابه " تأويل مختلف الحديث" يشعر بوجود معنى المفارقة والمفاصلة بين هذين النوعين، حيث إنه حين يورد قضية من قضايا مختلف الحديث ويذكر وجه المعارضة فيه يتبع ذلك بقوله: " وهذا تناقض واختلاف" أو " هذا مختلف لا يشبه بعضه بعضا" ونحو ذلك من العبارات، أما حين يورد قضية في مشكل الحديث لا يذكر هذه العبارات وأمثالها- إلا إذا كان التناقض حاصلًا بين حديث وآية مثلا.

التعارض بين الحقيقة والظاهر:

(27) جهود المحدثين في نقد متن الحديث الشريف: محمد طاهر الجواي، مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله، تونس، د.ط، د.س، ص414.

(28) مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء: أسامة بن عبد الله خياط، در الفضيلة، دار ابن حزم، الطبعة الأولى، 2010م، ص32.



إن التعارض هو التقابل بين الأدلة على سبيل الممانعة، كما تقدم، وقد يكون هذا التعارض كلياً، وهو الذي يكون من كل وجه، بحيث لا يمكن الجمع بينهما، وهذا هو التناقض، وقد يكون _ التعارض _ جزئياً، وهو الذي يكون من وجه دون وجه بحيث يمكن الجمع بينهما بوجه من الوجوه⁽²⁹⁾.

ولقد ذكر أهل العلم شروطاً لوقوع التناقض بين قضيتين: اتِّخَاذُ الْمَوْضُوعِ، وَالْمَحْمُولِ، وَالْإِضَافَةِ، وَالْجُزْءِ، وَالْكُلِّ، وَفِي الْقُوَّةِ، وَالْفِعْلِ، وَفِي الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ، فإذا اختلف زمنهما احتمل صدق كل منهما في وقتها، ولهذا فلا تعارض بين الناسخ والمنسوخ، ولا بين المطلق والمقيد، ولا بين العام والخاص⁽³⁰⁾.

وعليه فكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم سالمان من التناقض ومبرّزان من الاختلاف، "فإن وجد نصان ظاهرهما التعارض وجب الاجتهاد في صرفهما عن هذا الظاهر، والوقوف على حقيقة المراد منهما تنزيهاً للشارع العليم الحكيم عن التناقض في تشريعه"⁽³¹⁾.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "لَا يَصِحُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدًا حَدِيثَانِ صَحِيحَانِ مُتَضَادَّانِ يَنْفِي أَحَدُهُمَا مَا يُثْبِتُهُ الْأُخْرُ مِنْ غَيْرِ جِهَةِ الْخُصُوصِ وَالْعُمُومِ وَالْإِجْمَالِ وَالتَّفْصِيلِ إِلَّا عَلَى وَجْهِ النَّسْخِ وَإِنْ لَمْ يَجِدْهُ"⁽³²⁾.

و قال الإمام أبو بكر الباقلاني رحمه الله: "فَكُلُّ حَبْرَيْنِ عُلِمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكَلَّمَ بِهِمَا فَلَا يَصِحُّ دُخُولُ التَّعَارُضِ فِيهِمَا عَلَى وَجْهِهِ، وَإِنْ كَانَ ظَاهِرُهُمَا مُتَعَارِضَيْنِ"⁽³³⁾.

⁽²⁹⁾ ينظر: : تيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمرير باد شاه الحنفي، دار الفكر - بيروت، 136/3.

⁽³⁰⁾ ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، 121/8.

⁽³¹⁾ علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف، مكتبة الدعوة - شباب الأزهر، الطبعة: عن الطبعة الثامنة لدار القلم، ص230.

⁽³²⁾ ينظر: إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ت: الشيخ أحمد عزو عناية، دمشق - كفر بطناء، دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى 1419هـ - 1999م، 261/2.

⁽³³⁾ الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، ت: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية - المدينة المنورة، ص433.



وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "لا يجوز أن يوجد في الشرع خبران متعارضان من جميع الوجوه وليست مع أحدهما ترجيح يقدم به"⁽³⁴⁾

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: "...لا تعارض بحمد الله بين أحاديثه الصحيحة. فإذا وقع التعارض، فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه صلى الله عليه وسلم وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقةً ثبناً، فالثقة يغلط، أو يكون أحد الحديثين ناسخاً للآخر إذا كان مما يقبل النسخ، أو يكون التعارض في فهم السامع، لا في نفس كلامه صلى الله عليه وسلم، فلا بُدَّ من وجه من هذه الوجوه الثلاثة. وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخاً للآخر، فهذا لا يوجد أصلاً، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفثيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده صلى الله عليه وسلم، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معاً. ومن ههنا وقع من الاختلاف والفساد ما وقع.. وبالله التوفيق"⁽³⁵⁾.

وقال الإمام الشاطبي رحمه الله: "كُلُّ مَنْ تَحَقَّقَ بِأُصُولِ الشَّرِيعَةِ؛ فَأَدِلَّتْهَا عِنْدَهُ لَا تَكَاذُ تَعَارَضُ، كَمَا أَنَّ كُلَّ مَنْ حَقَّقَ مَنَاطَ الْمَسَائِلِ؛ فَلَا يَكَاذُ يَقِفُ فِي مُتَشَابِهٍ؛ لِأَنَّ الشَّرِيعَةَ لَا تَعَارَضُ فِيهَا الْبَيِّنَةُ، فَالْمُتَحَقِّقُ بِهَا مُتَحَقِّقٌ بِمَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَيَلْزَمُ أَنْ لَا يَكُونَ عِنْدَهُ تَعَارُضٌ، وَلِذَلِكَ لَا يَجُودُ الْبَيِّنَةُ دَلِيلِينَ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى تَعَارُضِهِمَا بِحَيْثُ وَجِبَ عَلَيْهِمُ الْوُقُوفُ؛ لَكِنْ لَمَّا كَانَ أَفْرَادُ الْمُجْتَهِدِينَ غَيْرَ مَعْصُومِينَ مِنَ الْخَطَا؛ أَمَكَنَ التَّعَارُضُ بَيْنَ الْأَدْلَةِ عِنْدَهُمْ، فَإِذَا ثَبِتَ هَذَا فَنَقُولُ: الْمَسْأَلَةُ الْأُولَى:

التَّعَارُضُ إِمَّا أَنْ يُعْتَبَرَ مِنْ جِهَةٍ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ، وَإِمَّا مِنْ جِهَةٍ نَظَرِ الْمُجْتَهِدِ، أَمَّا مِنْ جِهَةٍ مَا فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَغَيْرُ مُمَكِّنٍ بِإِطْلَاقٍ، وَقَدْ مَرَّ أَنْفًا فِي كِتَابِ الْاجْتِهَادِ مِنْ ذَلِكَ - فِي مَسْأَلَةِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ عَلَى قَوْلٍ وَاحِدٍ - مَا فِيهِ كِفَايَةٌ، وَأَمَّا مِنْ جِهَةٍ نَظَرِ الْمُجْتَهِدِ؛ فَمُمَكِّنٌ بِلَا خِلَافٍ، إِلَّا

⁽³⁴⁾ المسودة في أصول الفقه: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجد: مجد الدين عبد السلام بن تيمية، وأضاف إليها الأب، عبد الحليم بن تيمية، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية]، ت: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي، ص 306.

⁽³⁵⁾ زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين بن قيم الجوزية، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة: الثالثة، 1406هـ-1986م، 4/149-150.



أَنَّهُمْ إِنَّمَا نَظَرُوا فِيهِ بِالتَّسْبِةِ إِلَى كُلِّ مَوْضِعٍ لَا يُمَكِّنُ فِيهِ الْجُمُعَ بَيْنَ الدَّلِيلَيْنِ، وَهُوَ صَوَابٌ؛ فَإِنَّهُ إِنْ أَمَكَنَ الْجُمُعَ فَلَا تَعَارُضَ؛ كَالْعَامِّ مَعَ الْخَاصِّ، وَالْمُطْلَقِ مَعَ الْمُقَيَّدِ وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ⁽³⁶⁾.

وقال رحمه الله: " فعلى الناظر في الشريعة بحسب أمران: أحدهما أن ينظر إليها بعين الكمال لا بعين النقصان، ويعتبرها اعتبارا كلياً في العبادات والعادات، ولا يخرج عنها البتة، لأن الخروج عنها تيه وضلال ورمى في عماية، كيف وقد ثبت كمالها وتماهما؟ فالزائد والمنقص في جهتها هو المبتدع بإطلاق والمنحرف عن الجادة إلى بنيات الطرق.

والثاني: أن يوقن أنه لا تضاد بين آيات القرآن و لا بين الأخبار النبوية ولا بين أحدهما مع الآخر بل الجميع جار على مهيع واحد، ومنتظم إلى معنى واحد، فإذا أداه بادئ الرأي إلى ظاهر اختلاف فواجب عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف، لأن الله قد شهد له أن لا اختلاف فيه. فليقف وقوف المضطر السائل عن وجه الجمع، أو المسلم من غير اعتراض⁽³⁷⁾.

مسالك أهل العلم في رفع التعارض بين الأحاديث

لقد اجتهد المحدثون لدرء التعارض الواقع بين الأحاديث في نقدهم للمرويات وفي شروحه لها، فوضعوا قواعد وضوابط ترفع الاختلاف صرت منهجا وطريقا للدرسين للسنة من بعدهم، وقد ذكر الشافعي رحمه الله بعض هذه القواعد، وأشار إليها علماء المصطلح في مصنفاتهم، قال الإمام النووي رحمه الله: " والمختلف قسمان أحدهما يمكن الجمع بينهما، فيتعين ويجعل العمل بهما، والثاني لا يمكن بوجه، فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه، وإلا عملنا بالراجح كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجهاً، والله أعلم"⁽³⁸⁾.

1- ثبوت الروايات وصحتها: لأنه لا يصح معارضة حديث صحيح ثابت بأخر ضعيف أو موضوع، فلا بد أن يكون الحديثان صحيحين ثابتين.

2- مسلك الجمع:

الجمع لغة: هو ضم وتأليف المفترق، يقال: جمع الشيء عن تفرقه يجمعه جمعا فاجتمع، وتجمع القوم إذا التفوا حول بعض⁽³⁹⁾.

⁽³⁶⁾ الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، ت: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفران، الطبعة: الطبعة الأولى 1417هـ/ 1997م، 4/341.

⁽³⁷⁾ الاعتصام، 2/822.

⁽³⁸⁾ التقريب والتيسير، ص 90.

⁽³⁹⁾ ينظر: لسان العرب، 8/53.



اصطلاحاً: هو الائتلاف بين الأدلة الشرعية وتوافقها⁽⁴⁰⁾.

وتكمن أهمية هذا المسلك في إعمال الدليلين، دون طرح أحدهما ورده.

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "ولا يُنسَب الحديثان إلى الاختلاف، ما كان لهما وجهاً
بمضَيَّان معاً، إنما المختلف ما لم يُمضَى إلا بسقوط غيره، مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد،
هذا يُجْلُهُ وهذا يُجْرِمُهُ"⁽⁴¹⁾.

وقال رحمه الله: "...وكلما احتمل حديثان أن يُستعملا معاً، استعملا معاً، ولم يعطل واحد
منهما الآخر..."⁽⁴²⁾.

وقال الإمام الخطابي رحمه الله: "وسبيل الحديثين إذا اختلفا في الظاهر وأمكن التوفيق بينهما
وترتيب أحدهما على الآخر أن لا يحمل على المنافاة ولا يضرب بعضها ببعض لكن يستعمل كل
واحد منهما في موضعه وبهذا جرت أقضية العلماء في كثير من الحديث"⁽⁴³⁾.

2- مسلك النسخ:

فإن لم يُتمكّن من الجمع بين الحديثين، يُنظر في زمن ورود كل منهما، فيعمل بالتأخر، وهو
ما يعرف بباب الناسخ والمنسوخ.

و النسخ لغة: رفع الشيء وإثبات غيره مكانه، ونسخ الشيء بالشيء ينسخه وانتسخه: أزاله
به وأبدله. والعرب تقول: نسخت الشمس الظل وانتسخته أزالته، والمعنى أذهبت الظل وحلت محله
(44).

واصطلاحاً: هو رفع الحكم السابق بخطاب متقدم بخطاب متأخر عنه⁽⁴⁵⁾.

(40) التعارض والترجيح: عبد اللطيف عبد الله البرزنجي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى،
1413هـ-1993م، ص338.

(41) الرسالة: ص341.

(42) اختلاف الحديث، ص39-40.

(43) معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي،

المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى 1351 هـ - 1932 م، 80/3.

(44) ينظر: معجم مقاييس اللغة، 424/5، ولسان العرب، 61/3.



قال الإمام الشافعي رحمه الله: "فَإِذَا لَمْ يَحْتَمِلِ الْحَدِيثَانِ إِلَّا الْإِخْتِلَافَ كَمَا اخْتَلَفَتِ الْقِبْلَةُ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَالْبَيْتِ الْحَرَامِ كَانَ أَحَدُهُمَا نَاسِخًا، وَالْآخَرُ مَنْسُوحًا، وَلَا يُسْتَدَلُّ عَلَى النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوحِ إِلَّا بِخَبَرٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ أَوْ بِقَوْلٍ أَوْ بِوَقْتٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَحَدَهُمَا بَعْدَ الْآخَرِ، فَيُعْلَمُ أَنَّ الْآخَرَ هُوَ النَّاسِخُ أَوْ يَقُولُ مَنْ سَمِعَ الْحَدِيثَ أَوْ الْعَامَّةَ كَمَا وَصَفْتُ، أَوْ بِوَجْهِ آخَرَ لَا يُبَيِّنُ فِيهِ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوحَ" (46).

3- مسلك الترجيح:

وهذا المسلك يتعلق بالأدلة الخارجية التي تجعل أحد الحديثين أرجح من الآخر، ويدخل فيه نقد الأسانيد والمتن.

ويعرّف الترجيح لغة بأنه: التثقيل والتمثيل ومنه رجح الميزان إذا مال (47).

واصطلاحاً: تقوية إحدى الأمارتين على الأخرى لدليل (48).

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "وَمِنْهَا مَا لَا يَخْلُو مِنْ أَنْ يَكُونَ أَحَدُ الْحَدِيثَيْنِ أَشْبَهَ بِمَعْنَى كِتَابِ اللَّهِ، أَوْ أَشْبَهَ بِمَعْنَى سُنَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا سَوَى الْحَدِيثَيْنِ الْمُخْتَلَفَيْنِ، أَوْ أَشْبَهَ بِالْقِيَاسِ، فَأَيُّ الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَلَفَةِ كَانَ هَذَا فَهُوَ أَوْلَاهُمَا عِنْدَنَا أَنْ يُصَارَ إِلَيْهِ" (49).

وقال رحمه الله في كتابه الرسالة مبينا هذا المسلك في شكل حوار: "أصل ما نبني نحن وأنتم عليه: أن الأحاديث إذا اختلفت لم نذهب إلى واحد منها دون غيره إلا بسبب يدل على أن الذي ذهبنا إليه أقوى من الذي تركنا.

قال: وما ذلك السبب؟

قلت: أن يكون أحد الحديثين أشبه بكتاب الله، فإذا أشبه كتاب الله كانت فيه الحجة.

قال: هكذا نقول.

(45) ينظر: شرح الكوكب المنير، 526/3، والعدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء، ت: أحمد بن علي بن سير المباركي، د.د، الطبعة: الثانية 1410 هـ - 1990 م، 778/3.

(46) اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالأمم للشافعي): محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، دار المعرفة - بيروت، 1410 هـ/1990 م، 598/8.

(47) ينظر: لسان العرب، 445/2، والقاموس المحيط، 218/1.

(48) ينظر: البحر المحيط، 145/8، وشرح الكوكب المنير، 616/4.

(49) المصدر السابق: 598/8.



قلنا: فإن لم يكن فيه نصُّ كتاب كان أولاهما بنا الأثبثُ منهما، وذلك أن يكون من رواه
أعرفَ إسنادا وأشهرَ بالعلم وأحفظَ له، أو يكونَ رُوِيَ الحديثُ الذي ذهبنا إليه من وجهين أو أكثر،
والذي تركنا من وجه، فيكونَ الأكثرُ أولى بالحفظ من الأقل، أو يكونَ الذي ذهبنا إليه أشبهَ بمعنى
كتابِ الله، أو أشبهَ بما سواهما من سننِ رسولِ الله، أو أولى بما يعرف أهلُ العلم، أو أصحَّ في
القياس، والذي عليه الأكثرُ من أصحاب رسولِ الله.
قال: وهكذا نقول ويقول أهلُ العلم⁽⁵⁰⁾.

4-مسلك التوقف:

ويُلجأ إليه حال عدم إمكان الجمع أو الترجيح أو بيان الناسخ والمنسوخ، وهذا التوقف ليس
نهاییا مطلقا بل قد يتوقف المجتهد زمنا عن العمل بالحديثين ثم يتبين له وجه من جوه الترجيح بعد
مدة، كما قد يتوقف مجتهد ويرجح آخر لما وقع له من مرجحات دون سابقه، وتقرير أهل العلم لهذا
المسلك فيه ما يبين أمانتهم وعدالتهم وتواضعهم في التعاطي مع نصوص الشرع وعدم التجرئ عليها
والتقول بغير علم.

قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "أما في ترك العمل فيهما معا مُجْتَمِعِينَ أو مُتَفَرِّقِينَ؛ فَهُوَ التَّوَقُّفُ
عَنِ الْقَوْلِ بِمُقْتَضَى أَحَدِهِمَا، وَهُوَ الْوَاجِبُ إِذَا لَمْ يَكُنْ تَرْجِيحٌ"⁽⁵¹⁾.
هذا وقد تكلم أهل الحديث في مصنفاتهم عن وجوه الترجيح وبينوها سعيًا منهم لضبط التعامل
مع نصوص السنة النبوية إثباتا وصيانة لها وحسن فهم وفقه مدلولاتها⁽⁵²⁾.
أسباب الاختلاف بين الأحاديث :

إنَّ ما يظهر للمجتهد من تعارض واختلاف بين النصوص النبوية إنما هو في الظاهر فقط وفي
نظر المجتهد فحسب، وليس تعارضا حقيقيا، ولهذا التعارض أسباب ترجع إما لوجود النسخ أو
لحيشيات تتعلق بالراوي، أذكر منها:

⁽⁵⁰⁾ الرسالة ، ص 283.

⁽⁵¹⁾الموافقات ، 113/5.

⁽⁵²⁾ لمزيد من التفصيل في وجوه الترجيح يراجع كلام الإمام السيوطي في تدريب الراوي فقد تكلم فيها بإسهاب
وإتقان رحمه الله تعالى، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي،
ت: أبو قتيبة نظر محمد الفارابي، دار طيبة، 655/2.



أن يكون أحد الحديثين صحيحا ثابتا عن النبي صلى الله عليه وسلم والآخر من قول الصحابي رضي الله عنه، والغلط في رفعه وقع من أحد رواته.

- أن يأتي الحديث في جواب النبي صلى الله عليه وسلم عن مسألة فيؤدبه الراوي عنه مختصرا، قال الشافعي رحمه الله: "وَيُسْتَلُّ عَنِ الشَّيْءِ فَيُجِيبُ عَلَى قَدْرِ الْمَسْأَلَةِ، وَيُؤَدِّي عَنْهُ الْمَخْبِرُ عَنْهُ الْخَبَرَ مُتَقَصِّصًا، وَالْخَبَرَ مُحْتَصِرًا، وَالْخَبَرَ فَيَأْتِي بِبَعْضِ مَعْنَاهُ دُونَ بَعْضٍ.

وَيُحَدِّثُ عَنْهُ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ قَدْ أَدْرَكَ جَوَابَهُ وَلَمْ يُدْرِكِ الْمَسْأَلَةَ فَيُدَلِّهِ عَلَى حَقِيقَةِ الْجَوَابِ، بِمَعْرِفَتِهِ السَّبَبِ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَيْهِ الْجَوَابُ.

وَيَسُنُّ فِي الشَّيْءِ سُنَّةً وَفِيمَا يُخَالِفُهُ أُخْرَى، فَلَا يُخَلِّصُ بَعْضُ السَّامِعِينَ بَيْنَ اخْتِلَافِ الْحَالَيْنِ اللَّتَيْنِ سَنَّ فِيهِمَا"⁽⁵³⁾.

- أن يكون أحد الحديثين ناسخا والآخر منسوخا، فإذا لم يُعلم الناسخ من المنسوخ وقع الخلل بلا ريب.

- قد يحدث الراوي فيذكر الجواب دون السؤال الذي بمعرفته يزول التعارض والاختلاف⁽⁵⁴⁾.

- عَدَمُ مَعْرِفَةِ الرَّائِي بِدَلَالَةِ الْحَدِيثِ: نَارَةٌ لِكُونَ اللَّفْظِ الَّذِي فِي الْحَدِيثِ غَرِيبًا عِنْدَهُ، مِثْلَ لَفْظِ "الْمُرَابَنَةِ"⁽⁵⁵⁾، وَ "الْمُخَابَرَةِ"⁽⁵⁶⁾،؛ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْكَلِمَاتِ الْغَرِيبَةِ الَّتِي قَدْ يَخْتَلِفُ الْعُلَمَاءُ فِي تَفْسِيرِهَا"⁽⁵⁷⁾.

- عدم معرفة الراوي بدلالات اللفظ النبوي الفصيح؛ قال الشافعي رحمه الله: "ورسول الله عَرِيٌّ اللِّسَانِ وَالذَّارِ، فَقَدْ يَقُولُ الْقَوْلَ عَامًّا يُرِيدُ بِهِ الْعَامَّ، وَعَامًّا يُرِيدُ بِهِ الْخَاصَّ، كَمَا وَصَفْتُ لَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ قَبْلَ هَذَا"⁽⁵⁸⁾.

(53) الرسالة، ص 213.

(54) ينظر: مختلف الحديث عند الإمام أحمد: عبد الله الفوزان: 86/1-87.

(55) المرابنة: هي بيع الرطب في رؤوس النخل بالتمر، وأصله من الزبن، وهو الدفع، كأن كل واحد من المتبايعين يزيد صاحبه عن حقه بما يزداد منه، وإنما نهي عنها لما يقع فيها من الغبن والجهالة.

(56) المخابرة: قيل هي المزارعة على نصيب معين كالثلث والربع وغيرها.

(57) رفع الملام عن الأئمة الأعلام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض - المملكة العربية السعودية، 1403 هـ - 1983 م، ص 25-26.

(58) الرسالة، ص 213.



مثال:

الأحاديث التي ظاهرها التعارض في موضوع العدوى:

الحديث الأول:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرٌ وَلَا هَامَةٌ» فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا بَالُ إِبِلِي، تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الطِّبَاءُ، فَيَأْتِي البَعِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ بَيْنَهَا فَيَجْرِبُهَا؟ فَقَالَ: «فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ؟»⁽⁵⁹⁾.

أولا معرفة صحة الحديث:

حديث نفي العدوى ورد عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في الصحيحين، وأشهر من رواه الصحابي الجليل أبو هريرة رضي الله عنه، وهو مروى عنه من طرق عديدة؛ عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عند البخاري

وعن سنان بن أبي سنان عند البخاري ومسلم

وعن سعيد بن ميناء عند البخاري

وعن محمد بن سيرين عند مسلم

وعن أبي العلاء عند مسلم .

ورواه من الصحابة أيضا أنس بن مالك عند البخاري ومسلم، وعبد الله بن عمر عند البخاري

ومسلم، وجابر عند مسلم فالحديث ثابت لا غبار عليه.

الحديث الثاني:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْبَةَ، وَلَا هَامَةٌ وَلَا صَفَرٌ، وَفَرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفَرُّ مِنَ الْأَسَدِ»⁽⁶⁰⁾.

وفي صحيح مسلم عن الزهري، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى» وَيُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُورِدُ مُمْرَضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ» قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلْتَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ «لَا عَدْوَى» وَأَقَامَ عَلَى أَنَّ «لَا يُورِدُ مُمْرَضٌ عَلَى

⁽⁵⁹⁾ رواه البخاري، ح 5717، 128/7.

⁽⁶⁰⁾ رواه البخاري، ح 5707، 126/7.



مُصِحِّحٍ» قَالَ: فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ، يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ، قَدْ سَكَتَ عَنْهُ، كُنْتُ تَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى» فَأَبَى أَبُو هُرَيْرَةَ أَنْ يَعْرِفَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «لَا يُورَدُ مُمَرِّضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ» فَمَا رَأَى الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ، فَقَالَ لِلْحَارِثِ: أَتَدْرِي مَاذَا قُلْتُ؟ قَالَ: لَا، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ أَبَيْتُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: "وَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ، يُحَدِّثُنَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا عَدْوَى» فَلَا أَدْرِي أَنْسِيَ أَبُو هُرَيْرَةَ، أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ؟" (61)

وفي حديث عمر بن الشريك عن أبيه قال: "كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه الرسول صلى الله عليه وسلم "إنا قد بايعناك فارجع".
في هذه الأحاديث جمع بين نفي العدوى وإثباتها، و سأحاول بيان مسالك المحدثين في رفع هذا التعارض .

أعمل جمهور المحدثين هذه الأحاديث وذهبوا إلى أنه لا تعارض بينها وسلوكوا في الجمع بينها عدة مسالك:

مسلك الجمع:

أولاً: قوله "لا عدوى" محمول على النهي لا النفي، أي لا يعدي بعضكم بعضاً، والدليل ما جاء في لفظ الحديث من نهي صلى الله عليه وسلم عن التطير فيكون بذلك نهي عن العدوى أيضاً. لكنّ هذا التأويل بعيد لأن المخاطب –الأعرابي– لم يفهم منه النهي، فقال "يا رسول الله فما بال إبلي تكون في الرمل كأنها الضياء فيأتي البعير الأجرى فيدخل فيها فيجرها" (62).

قال ابن القيم رحمه الله: "هَذَا الْحَدِيثُ قَدْ فَهِمَ مِنْهُ السَّمْعُ النَّفْيِ وَأَقْرَبُهُ عَلَيْهِ وَهَذَا اسْتَشْكَلَ نَفْيُهُ وَأُورِدَ مَا أُورِدَهُ فَأَجَابَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَتَضَمَّنُ إِبْطَالَ الدَّعْوَى وَهُوَ قَوْلُهُ: فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلُ" (63).

(61) رواه مسلم ح2221، 1743/4.

(62) رواه مسلم ح2220، 1742/4.

(63) مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ان قيم الجوزية، دار الكتب العلمية – بيروت، 268/2.



ثانيا: يبقى نفي العدوى على بابيه، أما الفرار من المجدوم فمن باب رعاية خاطره فقط، قال ابن حجر رحمه الله: "وَحَمَلُ الْأَمْرِ بِالْفِرَارِ مِنَ الْمَجْدُومِ عَلَى رِعَايَةِ خَاطِرِ الْمَجْدُومِ لِأَنَّهُ إِذَا رَأَى الصَّحِيحَ الْبَدَنِ السَّلِيمِ مِنَ الْأَفَةِ تَعَظَّمَ مُصِيبَتُهُ وَتَزَدَّادَ حَسْرَتُهُ وَخَوْهُ حَدِيثٌ لَا تُدِيمُوا النَّظَرَ إِلَى الْمَجْدُومِينَ فَإِنَّهُ مُحْمُولٌ عَلَى هَذَا الْمَعْنَى" (64).

ثالثا: نفي العدوى عام تخصصه الأحاديث التي جاءت في إثبات العدوى، وهذا قول ابن بطل، ونصره الشوكاني -رحمهما الله- وألف في ذلك "إتحاف المهرة بالكلام على حديث لا عدوى ولا طيرة".

رابعا: نفي العدوى هو نفي لمعتقد الجاهلية بأن الأمراض تعدي بذاتها وليست مجرد أسباب، ولهذا جاء الأمر بالفرار من المجدومين والمرضى لأن الله جعل لتلك أسبابا تجعلها تنتقل من شخص لآخر.

مسلك النسخ:

حكى القاضي عياض رحمه الله في كتابه (المعلم) القول بنسخ حديث (لا عدوى) عن بعض أصحابه.

ودليلهم حديث أبي سلمة عن أبي هريرة الذي تقدم، وفيه: "فلا أدري أنسي أبو هريرة أو نسخ أحد القولين الآخر" (65).

مسلك الترجيح:

وهنا ذهب البعض لترجيح الأحاديث التي نفت عدوى، وخالفهم البعض بترجيح الأحاديث المثبتة لها.

حجة من قالوا لا عدوى:

-الأحاديث المثبتة للعدوى شاذة.

(64) فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، 1379، 160/10.

(65) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم : العلامة القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، 72/7.



- عائشة أنكرت الأحاديث المثبتة للعدوى، قالت: " ما قال ذلك ولكنه قال: لا عدوى، وقال: من أعدى الأول" وقالت: " كان لي مولى به هذا الداء فكان يأكل في صحافي ويشرب في أقداحي، وينام على فراشي".

- تردّد أبي هريرة في الحكم واستقامة أمره على الإثبات يدل على نفي العدوى.

- استفاضت الأخبار عن الصحابة في نفي العدوى لهذا تقدّم على حديث أبي هريرة وقد تردد في الأمر.

حجة من قالوا بإثبات العدوى:

- رجوع أبي هريرة عن حديث لا عدوى إما لشكه أو لثبوت العكس عنده .

- أدلة الاجتناب والابتعاد متنوعة فيصير إليها.

الخلاصة:

مذهب النسخ والترجيح مرجوحان لأنه لا يمكن القول بهما و الأحاديث صحيحة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومذهب الجمع هو الأولى خاصة وأنه جاء بنفي بعض أعمال الجاهلية ومعتقداتها، والله تعالى أعلى وأعلم.



خاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على أشرف خلقه، وعلى آله وصحبه.

أما بعد؛ فيطيب لي أن أسجل خلاصة هذا البحث في الختام وهي:
* إن جمع أحاديث الباب الواحد يعطي نظرة شمولية متكاملة عن الموضوع الوارد فيها، ومنهج المحدثين في هذا هو منهج سائر علماء الشريعة.
* جمع المحدثين لأحاديث الباب الواحد جاء على نوعين: أحدهما ضم الأحاديث المشتركة في الموضوع الواحد وهو ما يعرف بالحديث الموضوعي، والآخر جمع الأحاديث التي ظاهرها الاختلاف وسلوك عدة مسالك لرفع التعارض الواقع بينها.
* تعتبر مصنفات السنة على اختلاف مناهج أصحابها في التدوين مصادر أساسية للحديث الموضوعي، وتنقسم إلى مصادر عامة ومصادر خاصة.
* سلك المحدثون في الجمع بين الأحاديث المتعارضة عدة مسالك تتمثل في إثبات الرواية الحديثية أولاً، ثم محاولة الجمع بين الروايات المتعارضة، والنظر في النسخ والمنسوخ، والترجيح بين الروايات بالنظر، وإن تعذر كل هذا يتوقف في العمل بها جميعاً.
* من جملة الأحاديث التي وقع التعارض في فهمها أحاديث تثبت العدوى وأخرى تنفيها، وقد سلك المحدثون مسالك متعددة في دراستها كلها تنم عن سعة اطلاع ومحاولة لضبط قواعد التعامل مع النص النبوي الشريف على صاحبه أزكى الصلاة والسلام.

توصيات:

توصي الباحثة بـ:

- تكثيف الندوات والمؤتمرات المعرفة بضوابط فهم السنة النبوية.
- إدراج مقياس ضوابط فهم السنة في الكليات الشرعية.
- توجيه الباحثين الأكاديميين من قبل المؤطرين للكشف عن ضوابط فهم السنة لدى الأئمة الأعلام منذ القديم وحتى عصرنا.



قائمة المصادر والمراجع:

1. الإحكام في أصول الأحكام: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي .
2. اختلاف الحديث (مطبوع ملحقاً بالأمم للشافعي): محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي .
3. إرشاد الفحول إلي تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني .
4. أسباب تعدد الروايات في متون الحديث النبوي الشريف: شرف محمود القضاة وأمين محمد القضاة.
5. الاعتصام: أبو إسحاق الشاطبي.
6. الاعتصام: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي.
7. إكمال المعلم شرح صحيح مسلم : العلامة القاضي أبو الفضل عياض.
8. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي .
9. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي.
10. بيان مشكل الآثار: الإمام أبو جعفر الطحاوي.
11. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي.
12. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث : أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي
13. التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي.
14. تيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمرير باد شاه الحنفي .
15. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي.
16. جهود المحدثين في نقد متن الحديث الشريف: محمد طاهر الجوابي.
17. الرسالة: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي.
18. رفع الملام عن الأئمة الأعلام: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية .



19. زاد المعاد في هدي خير العباد: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية .
20. شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار.
21. شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار.
22. شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي .
23. صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل البخاري.
24. صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج النيسابوري.
25. العدة في أصول الفقه: القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء .
26. علم أصول الفقه: عبد الوهاب خلاف .
27. فتح الباري شرح صحيح البخاري : شهاب الدين ابن حجر العسقلاني .
28. فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني .
29. كتاب العين: أبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، دار ومكتبة الهلال، ت: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي.
30. الكفاية في علم الرواية: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي.
31. لسان العرب : محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور .
32. مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين والفقهاء: أسامة بن عبد الله خياط.
33. مختلف الحديث عند الإمام أحمد: عبد الله الفوزان.
34. المسودة في أصول الفقه: آل تيمية [بدأ بتصنيفها الجدّ: مجد الدين عبد السلام بن تيمية، وأضاف إليها الأب، : عبد الحلیم بن تيمية، ثم أكملها الابن الحفيد: أحمد بن تيمية]
35. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي.
36. معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي الخطابي .



37. المعجم الوسيط : إبراهيم م صطفى . أحمد الزيات . حامد عبد القادر . محمد النجار .
38. معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا.
39. معرفة أنواع علوم الحديث، ويُعرف بمقدمة ابن الصلاح: عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو ابن الصلاح.
40. معرفة علوم الحديث: الحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري.
41. مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية .
42. منهج النقد في علوم الحديث: نور الدين عتر.
43. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي: أبو عبد الله، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة الكنايني الحموي .
44. الموافقات: إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي.